

الدر المختار

إلا لضرورة .

وفي الأشباه والمعتمد أن لا يركبوا مطلقا ولا يلبسوا العمام وإن ركب الحمار لضرورة نزل في المجامع (ويركب سرجا كالأكف كالبرذعة في مقدمة شبه الرمانة) ولا يعمل بسلاح ويظهر الكسّيج (فارسي معرب الزنار من صوف أو شعر وهل يلزم تمييزهم بكل العلامات .
خلاف أشباه .

والصحيح إن فتحها عنوة فله ذلك وإلا فعلى الشرط تاترخانية (ويمنع من لبس العمامة) ولو زرقاء أو صفراء على الصواب .

نهر .

ونحوه في البحر واعتمده في الأشباه كما قدمناه وإنما تكون طويلة سوداء (و) من (

زنار